٧/٥٦٢

كلية الحقوق
قسم القانون العام

تنفيذ أحكام المحكمين في المنازعات الإدارية

"دراسة مقارنة بين النظامين المصري والإماراتي"

رسالة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

مقدمة من الباحثة

أمنيه على حسانين مراد

تحت إشراف

أ. د/ ثروت عبد العال أحمد
أستاذ ورئيس قسم القانون العام
كلية الحقوق جامعة أسيوط
وعميد كلية الحقوق جامعة جنوب الوادي سابقاً

أ.د/ دويب حسين صابر
أستاذ القانون العام المساعد
كلية الحقوق
جامعة أسيوط

د/ إبراهيم حمدان قريطم
مدرس قانون المرافعات المدنية والتجارية
كلية الحقوق -جامعة أسيوط

لجنة المناقشة والحكم:

١- السيد الأستاذ الدكتور / محمد أنس قاسم جعفر (رئيساً)
أستاذ القانون العام – كلية الحقوق – جامعة بني سويف

٢- السيد الأستاذ الدكتور / وهيب عياد سلامة (عضواً)
أستاذ القانون العام – كلية الحقوق – جامعة أسيوط

٣- السيد الأستاذ الدكتور /ثروت عبد العال أحمد (مشرفاً و عضواً)
أستاذ ورئيس قسم القانون العام – كلية الحقوق – جامعة أسيوط

٤- السيد الأستاذ الدكتور/ دويب حسين صابر (مشرفاً و عضواً)
أستاذ القانون العام المساعد - كلية الحقوق - جامعة أسيوط

١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م

٤٤٢٧
مرد ٢٠١٨

كلية الحقوق
قسم القانون العام

تنفيذ أحكام المحكمين في المنازعات الإدارية

"دراسة مقارنة بين النظامين المصري والإماراتي"

رسالة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

مقدمة من الباحثة
أمنيه على حسانين مراد

تحت إشراف

أ. د/ ثروت عبد العال أحمد
أستاذ ورئيس قسم القانون العام
كلية الحقوق جامعة أسيوط
وعميد كلية الحقوق جامعة جنوب الوادي سابقاً

أ.د/ دويب حسين صابر
أستاذ القانون العام المساعد
كلية الحقوق
جامعة أسيوط

د/ إبراهيم حمدان قريطم
مدرس قانون المرافعات المدنية والتجارية
كلية الحقوق -جامعة أسيوط

لجنة المناقشة والحكم:

١- السيد الأستاذ الدكتور / محمد أنس قاسم جعفر (رئيساً)
أستاذ القانون العام – كلية الحقوق – جامعة بني سويف

٢- السيد الأستاذ الدكتور / وهيب عياد سلامة (عضواً)
أستاذ القانون العام – كلية الحقوق – جامعة أسيوط

٣- السيد الأستاذ الدكتور /ثروت عبد العال أحمد (مشرفاً و عضواً)
أستاذ ورئيس قسم القانون العام – كلية الحقوق – جامعة أسيوط

٤- السيد الأستاذ الدكتور/ دويب حسين صابر (مشرفاً و عضواً)
أستاذ القانون العام المساعد - كلية الحقوق - جامعة أسيوط

١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م

T07-01348

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ وَقُلِ ٱعْمَلُوا۟ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ﴾

صدق الله العظيم

{سورة التوبة، الآية ١٠٥}

الإهداء

إلى روح والـــــداي/ عرفانا بجميلهما وإيصالا لذكراهما راجيـــة المـــولى عـــز وجـــل أن يرحمهما ويدخلهما فـــسيح جناتـــه.

إلى زوجـــي الغـــالي/ تقديرا لتشجيعه واعترافا بفـــضله

إلى أبنـــائي الأعـــزاء/ (جنـــــــى - يوســـــــف)

إلى كل إخـوتـي وأهلـي/ الذين بـــسطوا لـــي يـــد العـــون

أهـــــدي إلـــــيكم جميعـــــا هـــــذا العمـــــل.

وختاماً لا أدعي أنني قد بلغت الغاية ولكن حسبي إني حاولت فإن كنت قد وفقت فبفضل من الله سبحانه وتعالى وإن كان من نقصان فالكمال لله وحده والنقصان من سمة البشر.

" الباحثة "

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد :

عرفانا بالفضل واعترافا بالجميل وامتثالا لقول النبي صلى الله عليه وسلم "من لم يشكر الناس لم يشكر الله"

يسعدني أن أتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى الأستاذ الجليل والعالم الفقيه الذي تبوء بعلمه مكانة كبيرة في نفوس الجميع فتتسابق الكلمات وتتزاحم العبارات لتنظم عقد شكر لا يستحقه إلا سيادته **الأستاذ الدكتور/ ثروت عبد العال أحمد** أستاذ ورئيس قسم القانون العام بكلية الحقوق جامعة أسيوط لتفضل سيادته بالموافقة على الإشراف على هذه الرسالة رغم كثرة مشاغلة فنعم العالم الجليل، وجزاه الله عني وعن طلاب العلم خير الجزاء.

كما يسعدني أن أتقدم بخالص الشكر وعظيم الامتنان **للأستاذ الدكتور/ محمد أنس قاسم جعفر** أستاذ القانون العام بكلية الحقوق جامعة بني سويف على تفضل سيادته بقبول المشاركة في لجنة الحكم والمناقشة رغم ما ينشغل به من مهام ومسئوليات جسام، فقد أضافت مشاركة سيادته إلى قيمتها العلمية ثقلا ووزنا عظيمين، فله مني بالغ الشكر والتقدير وخالص الدعاء.

ويشرفني أن أتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى **الأستاذ الدكتور/ وهيب عياد سلامة** أستاذ القانون العام بكلية الحقوق جامعة أسيوط لتفضل سيادته قبول الانضمام إلى لجنة المناقشة والحكم على هذه الرسالة، فقد كان من فضل الله أن هيأ للحكم على هذه الرسالة أستاذاً فاضلاً وعالم جليلاً، وإنها لفرصة عظيمة للاستفادة من توجيهاته السديدة.

وأخص بالشكر **الأستاذ الدكتور/ دويب حسين صابر** أستاذ القانون العام المساعد بكلية الحقوق جامعة أسيوط اعترافا بفضله لما بذله من جهد ووقت لإتمام هذا البحث رغم كثرة مشاغلة وأعبائه، فقد شملني بعلمه الغزير وخلقه الرفيع فكان نعم المرشد والموجه الذي لم يبخل بعلمه طول فترة إعداد هذه الرسالة، والتي تعجز الحروف أن تكتب ما أكن له من شكر واحترام وتقدير، فجزاه الله عني خير الجزاء.

كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى **الدكتور/ إبراهيـم حمدان قريـطم** مدرس قانون المرافعات المدنية والتجارية بكلية الحقوق جامعة أسيوط على تكرمه بقبول الإشراف على هذه الرسالة والذي استفدت كثيرا من أرائه السديدة وتوجيهاته العلمية فجزاه الله عني خير الجزاء.

وأخص في هذا المقام **المرحوم الأستاذ الدكتور / أحمد محمد مليجي** الذي أولاني شرف الإشراف على هذه الرسالة قبل أن يتوفاه الله، فسأل الله العلي القدير أن يجعل علمه في ميزان حسناته وأن يسكنه فسيح جناته.

الباحثة

امنيه علي

المقدمـــة

مقدمة

الأصل العام هو أن يتم حسم المنازعات التي تنشأ بين أطراف العلاقة القانونية بواسطة السلطة القضائية في الدولة، وذلك باعتبار أن ممارسة القضاء لاختصاص الفصل في هذه المنازعات من أهم مظاهر سيادة الدولة، إلا أن الدولة ذاتها قد اعترفت لبعض الوسائل الأخرى بسلطة الفصل في تلك المنازعات، والتي من أهمها التحكيم، فاللجوء إلى التحكيم بوصفه أسلوباً لفض المنازعات وحسمها بين أطراف العلاقة القانونية أصبح سمة من السمات الأساسية في كافة المعاملات سواء على المستوى الدولي أو المحلي، وقد اتسع مجال التحكيم وامتد إلى كافة أنواع المنازعات التي لم يكن يشملها من قبل ومن بينها المنازعات الإدارية التي تكون الدولة أو أحد الأشخاص القانونية العامة طرفاً فيها(١) والتي لم يكن من المتصور حتى وقت قريب أن تقبل الدولة حسم تلك المنازعات عن طريق التحكيم بدلاً من القضاء الإداري الذي يستند في اختصاصه بالفصل في المنازعات الإدارية إلى نصوص الدستور كما هو الحال في مصر، وإلى جهة القضاء العادي كما هو الحال في دولة الإمارات العربية المتحدة.

ويعود السبب للزيادة المطردة في اللجوء إلى التحكيم لحسم المنازعات التي تثور بين أطراف العلاقات القانونية المختلفة إلى توفيره للعديد من المزايا، أهمها الرغبة في الوصول لحسم النزاع بطريقة أكثر مرونة وأقرب للودية منها للندية، فالخصوم في العلاقات القانونية فيما بينهم يريدون المحافظة عليها والتحكيم يوفر لهم ذلك الأمر، إضافة إلى ما يتميز به التحكيم من السرعة في حسم النزاعخلال مهلة زمنية محددة قد يتفق عليها أطراف النزاع، وبذلك يتمكن أطراف النزاع من حسم نزاعهم بطريقة سريعة وموفرة للوقت والجهد والمصروفات متميزاً بذلك عن قضاء الدولة الذي تتسم إجراءاته في الغالب بالبطء والتعقيد(٢) إضافة الى المحافظة على السرية بين أطراف الخصومة بالمغايرة للقضاء الذي يعتبر الأصل

---

(١) لمزيد من التفاصيل انظر: د / يسرى محمد العصار: التحكيم في المنازعات الإدارية العقدية وغير العقدية - مطبعة كلية الحقوق جامعة القاهرة - ٢٠٠٩م - ص ٥ وما بعدها ، د / عزت البحيرى: تنفيذ أحكام التحكيم الأجنبية دراسة مقارنة - دار النهضة العربية - ١٩٩٧م - ص ٧ وما بعدها.

(٢) د/ محمد الروبي: التحكيم في عقود التشييد والاستغلال والتسليم B.O.T - بحث مقدم إلى المؤتمر السنوي السادس عشر - جامعة الإمارات العربية المتحدة - كلية القانون - بعنوان التحكيم التجاري الدولي أهم الحلول البديلة لحل النزاعات التجارية - المنعقد بأبوظبي في الفترة من ٢٨- ٣٠ أبريل ٢٠٠٨ - المجلد الأول - ص ١٦١.

الفهـارس

الموضـــوع	رقم الصفحة
مقدمة.	٢
إشكالية البحث وأهدافه.	٤
أهمية الدراسة.	٥
منهج البحث.	٦
الباب التمهيدي : مفهوم المنازعة الإدارية ومشروعيه وضوابط اللجوء للتحكيم فيها .	١٠
الفصل الأول : ماهية المنازعات الإدارية ومعايير تمييزها وصورها.	١١
المبحث الأول : تعريف المنازعة الإدارية ومعايير تمييزها.	١٢
المطلب الأول : تعريف المنازعة الإدارية.	١٣
المطلب الثاني : المعيار المميز للمنازعة الإدارية.	١٩
الفرع الأول: الوضع في مصر.	١٩
الفرع الثاني: الوضع في الإمارات العربية المتحدة.	٢٣
المبحث الثاني: صور المنازعات الإدارية والجهة المختصة بنظرها.	٢٥
المطلب الأول: صور المنازعات الإدارية.	٢٦
الفرع الأول: صور المنازعات الإدارية وفقا للنظام المصري.	٢٦
الفرع الثاني : صور المنازعات الإدارية وفقا للنظام الإماراتي.	٣١
المطلب الثاني : الجهة المختصة بنظر المنازعات الإدارية.	٣٦
الفرع الأول : الجهة المختصة بنظر المنازعات الإدارية وفقاً للنظام المصري.	٣٦
الفرع الثاني : الجهة المختصة بنظر المنازعات الإدارية وفقاً للنظام الإماراتي.	٣٨
المطلب الثالث: شرط الموافقة على اللجوء للقضاء في المنازعات الإدارية وفقا لبعض التشريعات المحلية الإماراتية.	٤٣
الفرع الأول: شرط الموافقة على اللجوء للقضاء في المنازعة الإدارية في إمارة دبي.	٤٣

الفرع الثاني: شرط الموافقة على اللجوء للقضاء في المنازعة الإدارية في إمارة رأس الخيمة.	٤٦
الفرع الثالث: عدم مشروعية شرط الموافقة على اللجوء للقضاء في المنازعة الإدارية.	٤٨
الفصل الثاني: التمييز بين التحكيم وغيره من النظم المشابهة وأثره على المنازعة الإدارية	٥٠
المبحث الأول : التمييز بين التحكيم الإداري وغيره من النظم المشابهة.	٥١
المطلب الأول : التحكيم والخبرة .	٥٢
المطلب الثاني : التحكيم والوساطة.	٥٤
المطلب الثالث : التحكيم والتوفيق.	٥٦
المطلب الرابع : التحكيم والقضاء.	٥٩
المبحث الثاني : التحكيم والسمات الأساسية للعقود الإدارية.	٦١
المطلب الأول : تميز المركز القانوني لجهة الإدارة في مواجهة المتعاقد معها.	٦٣
المطلب الثانى : فكرة الاعتبار الشخصي في التعاقد.	٦٤
المطلب الثالث : سلطة جهة الإدارة فى تعديل العقد الإداري بالإرادة المنفردة .	٦٧
المطلب الرابع: حق جهة الإدارة فى إنهاء العقد الإداري للمصلحة العامة.	٧٠
الفصل الثالث : مشروعية التحكيم في المنازعات الإدارية وضوابط اللجوء إليه.	٧٢
المبحث الأول : مشروعية اللجوء للتحكيم في المنازعات الإدارية الداخلية.	٧٣
المطلب الأول : تعريف التحكيم في المنازعات الإدارية.	٧٤
المطلب الثاني : مشروعية اللجوء للتحكيم في المنازعات الإدارية الداخلية في مصر.	٨٢
الفرع الأول:المرحلة السابقة على صدور القانون رقم ١٩٩٧/٩ المعدل للقانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤	٨٣
الفرع الثاني : مرحلة ما بعد صدور القانون رقم ٩ لسنة ١٩٩٧.	٨٩
المطلب الثالث : مشروعية اللجوء للتحكيم في المنازعات الإدارية في الإمارات.	٩٢
الفرع الأول : مشروعية التحكيم في منازعات العقود الإدارية وفقاً لقانون المدنية الاتحادي رقم ١١ لسنة ١٩٩٢.	٩٢

الفرع الثاني : مشروعية التحكيم في منازعات العقود الإدارية وفقا لبعض القوانين المحلية.	٩٥
المبحث الثاني : مشروعية اللجوء للتحكيم في منازعات العقود الإدارية الدولية.	٩٨
المطلب الأول : معايير تمييز التحكيم الدولي .	٩٩
الفرع الأول: معيار القانون الواجب التطبيق .	٩٩
الفرع الثاني: المعيار الجغرافي .	١٠٠
الفرع الثالث: المعيار الاقتصادي .	١٠١
الفرع الرابع: موقف المشرع المصري والإماراتي.	١٠٢
المطلب الثاني: موقف التشريعات الوطنية من مشروعية التحكيم في العقود الإدارية الدولية.	١٠٥
المطلب الثالث: موقف الفقه من مشروعية التحكيم في منازعات العقود الإدارية الدولية.	١٠٧
المطلب الرابع: موقف القضاء من مشروعية التحكيم في منازعات العقود الإدارية الدولية.	١١١
المبحث الثالث : ضوابط اللجوء للتحكيم فى منازعات العقود الإدارية وفقا للنظام المصري.	١١٣
المطلب الأول : السلطة المختصة بالموافقة على اللجوء للتحكيم والأثر المترتب على عدم موافقتها.	١١٤
الفرع الأول : السلطة المختصة بالموافقة على اللجوء للتحكيم في المنازعة الإدارية.	١١٤
الفرع الثاني : أثر اللجوء للتحكيم بدون موافقة السلطة المختصة.	١١٦
المطلب الثاني : عدم جواز التفويض في الموافقة على اللجوء للتحكيم في المنازعات الإدارية	١٢٢
المطلب الثالث: حظر التحكيم في شبه جزيرة سيناء والاستثناءات الواردة عليه.	١٢٤
المبحث الرابع: ضوابط اللجوء للتحكيم في المنازعات الإدارية وفقا للنظام الإماراتي.	١٢٧
المطلب الأول: ضوابط اللجوء للتحكيم في المنازعات الإدارية وفقا لقانون الإجراءات المدنية الاتحادي.	١٢٨
المطلب الثاني: ضوابط اللجوء للتحكيم في المنازعات الإدارية في إمارة دبي.	١٣٥

الباب الأول: حكم التحكيم الصادر في المنازعة الإدارية.	١٣٨
الفصل الأول: هيئة التحكيم في المنازعات الإدارية تشكيلها وسلطاتها.	١٣٩
المبحث الأول : تشكيل هيئة التحكيم في المنازعة الإدارية.	١٤٠
المطلب الأول : كيفية تشكيل هيئة التحكيم.	١٤١
الفرع الأول : تشكيل هيئة التحكيم باتفاق أطراف النزاع.	١٤١
الفرع الثاني: تشكيل هيئة التحكيم بواسطة المحكمة.	١٤٣
المطلب الثاني : الشروط الواجب توافرها في المحكمين.	١٤٦
المبحث الثاني : سلطات هيئة التحكيم في المنازعة الإدارية .	١٥١
المطلب الأول: سلطة الهيئة التحكيمية في الفصل في الدفوع التي تتعلق باختصاصها وولايتها.	١٥٢
المطلب الثاني : سلطة الهيئة التحكيمية في فحص مشروعية القرارات الإدارية.	١٥٥
الفصل الثاني : ماهية حكم التحكيم الصادر فى المنازعة الإدارية وأنواعه.	١٥٨
المبحث الأول : تعريف حكم التحكيم فى المنازعة الإدارية وطبيعته القانونية.	١٥٩
المطلب الأول : تعريف حكم التحكيم في المنازعة الإدارية.	١٦٠
المطلب الثاني : طبيعة حكم التحكيم الصادر في المنازعة الإدارية.	١٦٣
الفرع الأول : الموقف الفقهي والقضائي من الطبيعة القانونية لحكم المحكمين.	١٦٣
الفرع الثاني : أثر الاختلاف حول الطبيعة القانونية لحكم المحكمين على تنفيذه	١٧١
المبحث الثاني : أنواع حكم التحكيم الصادر في المنازعة الإدارية.	١٧٢
المطلب الأول: أنواع حكم التحكيم بحسب النظر إلى إنهائه للخصومة	١٧٣
المطلب الثاني: أنواع حكم التحكيم بحسب النظر إلى جنسية عناصر العملية التحكيمية وغياب الخصوم	١٧٨
الفصل الثالث: إجراءات وضوابط استصدار حكم التحكيم في المنازعة الإدارية.	١٨٢
المبحث الأول : ميعاد حكم التحكيم في المنازعة الإدارية.	١٨٤

المطلب الأول : المدة المحددة لإصدار حكم المحكمين.	١٨٥
المطلب الثاني: أثر انقضاء المدة المحددة لصدور حكم المحكمين .	١٨٩
المبحث الثاني: شروط حكم التحكيم في المنازعة الإدارية .	١٩٦
المطلب الأول: الشروط الشكلية لحكم التحكيم .	١٩٧
المطلب الثاني: الشروط الموضوعية لحكم التحكيم .	٢٠٢
الفصل الرابع: أثار حكم التحكيم الصادر في المنازعة الإدارية .	٢٠٥
المبحث الأول: حجية الأمر المقضي لحكم التحكيم الصادر في المنازعة الإدارية .	٢٠٦
المطلب الأول: حيازة حكم المحكمين لحجية الأمر المقضي.	٢٠٧
المطلب الثاني : الآثار المترتبة على حيازة حكم المحكمين لحجية الأمر المقضي.	٢١٥
المبحث الثاني : استنفاد ولاية المحكم في فصل النزاع موضوع التحكيم.	٢١٨
المبحث الثالث : جواز الطعن بالبطلان على حكم التحكيم.	٢٢٨
المطلب الأول : ماهية دعوى بطلان حكم التحكيم الصادر في المنازعة الإدارية وضوابطها.	٢٢٩
المطلب الثاني : حالات الطعن بالبطلان في حكم التحكيم الصادر في المنازعة الإدارية.	٢٤٠
الفرع الأول : حالات البطلان المتعلقة بمخالفات الأساس العقدي للتحكيم.	٢٤٠
الفرع الثاني : حالات البطلان المتعلقة بالأساس القضائي للتحكيم.	٢٤٥
الباب الثاني: ضوابط وإجراءات تنفيذ أحكام المحكمين الصادرة في المنازعات الإدارية.	٢٥٢
الفصل الأول : التنفيذ الرضائي لحكم التحكيم وماهية الأمر بتنفيذه جبراً.	٢٥٤
المبحث الأول : التنفيذ الرضائى لحكم التحكيم.	٢٥٥
المطلب الأول : الدوافع الذاتية التى تحدو بالصادر ضده حكم التحكيم لتنفيذه رضائياً.	٢٥٦
المطلب الثاني : الإجراءات التي تتخذ لحمل المنفذ ضده على التنفيذ الرضائي لحكم التحكيم.	٢٥٨
المبحث الثاني : ماهية الأمر بتنفيذ أحكام التحكيم والهدف منه.	٢٦١

المطلب الأول : المقصود بأمر تنفيذ حكم التحكيم.	٢٦٢
الفرع الأول : المقصود بتنفيذ حكم التحكيم.	٢٦٢
الفرع الثاني : المقصود بأمر تنفيذ حكم التحكيم.	٢٦٤
المطلب الثاني : الهدف من نظام الأمر بالتنفيذ.	٢٦٧
الفرع الأول : شكل النظام الذي تأخذ به الدولة لإضفاء الصيغة التنفيذية على حكم المحكمين.	٢٦٨
الفرع الثاني : أهداف نظام الأمر بالتنفيذ.	٢٧١
المبحث الثالث : التنظيم الإجرائي لاستصدار الأمر بالتنفيذ وفقاً للنظام المصري.	٢٧٣
المطلب الأول : إيداع حكم التحكيم وفقا للنظام المصري.	٢٧٤
المطلب الثاني : إجراءات استصدار الأمر بتنفيذ حكم التحكيم وفقا للنظام المصري.	٢٨٣
الفرع الأول: التقدم بطلب التنفيذ.	٢٨٣
الفرع الثاني: ميعاد تقديم طلب الأمر بتنفيذ حكم المحكمين.	٢٨٥
الفرع الثالث: المستندات الواجب إرفاقها بطلب الحصول على أمر التنفيذ.	٢٨٧
المبحث الثالث: التنظيم الإجرائي لاستصدار الأمر بالتنفيذ وفقاً للنظام الإماراتي.	٢٩٠
المطلب الأول: إجراءات التصديق على حكم المحكمين الصادر عن تحكيم تم عن طريق المحكمة.	٢٩١
المطلب الثاني: التصديق على حكم المحكمين الصادر عن تحكيم تم بين الخصوم خارج المحكمة.	٢٩٤
الفصل الثاني : ضوابط ومقتضيات الأمر بتنفيذ أحكام التحكيم.	٢٩٦
المبحث الأول : ضوابط ومقتضيات الأمر بتنفيذ أحكام التحكيم في مصر .	٢٩٧
المطلب الأول: القاضي المختص بإصدار أمر تنفيذ حكم التحكيم الصادر فى المنازعة الإدارية وحدود سلطته.	٢٩٨
الفرع الأول : القاضى المختص بإصدار الأمر بالتنفيذ حسب قانون التحكيم المصري.	٢٩٨

الفرع الثانى : سلطات القاضي مّصدر الأمر بالتنفيذ.	٣٠١
المطلب الثاني: شروط الأمر بتنفيذ أحكام التحكيم الصادرة في المنازعة الإدارية.	٣٠٣
الفرع الأول : شروط الأمر بتنفيذ أحكام التحكيم الداخلية وفقا لقانون التحكيم المصري رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤.	٣٠٤
الفرع الثاني : شروط تنفيذ أحكام التحكيم الأجنبية وفقاً لقانون المرافعات المصري رقم ١٩٦٨/١٣.	٣٠٨
المطلب الثالث: التظلم من الأمر الصادر بتنفيذ حكم التحكيم.	٣١٦
المبحث الثاني: ضوابط ومقتضيات الأمر بتنفيذ أحكام التحكيم في الإمارات.	٣١٨
المطلب الأول: الجهة المختصة بإصدار الأمر بتنفيذ حكم التحكيم وسلطتها.	٣١٩
المطلب الثاني: شروط الأمر بتنفيذ حكم التحكيم الصادر في المنازعة الإدارية.	٣٢٣
المطلب الثالث: شروط الأمر بتنفيذ حكم التحكيم الأجنبي وفقا للنظام الإماراتي.	٣٢٩
الفصل الثالث: تنفيذ أحكام التحكيم الدولية المقضي ببطلانها في الخارج.	٣٣٥
المبحث الأول: الاختلاف حول إمكانية تنفيذ أحكام التحكيم المقضي ببطلانها في الخارج.	٣٣٦
المطلب الأول: الاتجاه المؤيد لتنفيذ أحكام التحكيم المقضي ببطلانها في الخارج.	٣٣٧
المطلب الثاني: الاتجاه المعارض لتنفيذ أحكام التحكيم المقضي ببطلانها في الخارج.	٣٤٠
المبحث الثاني : ضوابط وتطبيقات تنفيذ أحكام التحكيم المقضي ببطلانها في الخارج.	٣٤٧
المطلب الأول : ضوابط تنفيذ أحكام التحكيم المقضي ببطلانها في الخارج .	٣٤٨
الفرع الأول: شروط تنفيذ أحكام التحكيم المقضي ببطلانها في الخارج.	٣٤٨
الفرع الثاني: تطبيقات قضائية لتنفيذ أحكام التحكيم المقضي ببطلانها في الخارج.	٣٥٠
المطلب الثاني : موقف المشرع المصري والإماراتي من تنفيذ أحكام التحكيم المقضي ببطلانها في الخارج	٣٥٥
الفرع الأول : موقف المشرع المصري.	٣٥٥
الفرع الثاني : موقف المشرع الإماراتي.	٣٥٧

الباب الثالث : معوقات تنفيذ حكم المحكمين الصادر في المنازعة الإدارية.	٣٦١
الفصل الأول: ماهية منازعات التنفيذ لوقف القوة التنفيذية لأحكام المحكمين .	٣٦٣
المبحث الأول: ماهية منازعات التنفيذ وأنواعها.	٣٦٤
المطلب الأول: تعريف منازعات التنفيذ.	٣٦٥
الفرع الأول: تعريف منازعات التنفيذ.	٣٦٥
الفرع الثاني:الخصائص العامة لمنازعات التنفيذ.	٣٦٧
المطلب الثاني: أنواع منازعات التنفيذ.	٣٧٠
المطلب الثالث: التمييز بين منازعات التنفيذ وغيرها من النظم.	٣٧٣
المبحث الثاني: وقف القوة التنفيذية لحكم المحكمين وأنواعه وأثاره وتمييزها عما يختلط بها .	٣٧٦
المطلب الأول تمييز القوة التنفيذية لحكم التحكيم عما يختلط بها.	٣٧٧
المطلب الثاني : انواع وقف القوة التنفيذية لحكم التحكيم.	٣٨١
المطلب الثالث: أثار وقف القوة التنفيذية لحكم التحكيم وانقضائها.	٣٨٦
الفصل الثاني: معوقات تنفيذ حكم التحكيم الصادر في المنازعة الإدارية.	٣٨٩
المبحث الأول: وقف تنفيذ حكم التحكيم عن طريق الإشكال في التنفيذ .	٣٩٠
المطلب الأول: الاختصاص بنظر الإشكال في التنفيذ .	٣٩١
المطلب الثاني: شروط قبول الإشكال في تنفيذ حكم التحكيم .	٣٩٥
المطلب الثالث: أثر رفع الإشكال في التنفيذ على وقف تنفيذ حكم التحكيم .	٣٩٩
المبحث الثاني : وقف التنفيذ عن طريق دعوى البطلان.	٤٠٢
المطلب الأول : أثار رفع دعوى البطلان على وقف تنفيذ حكم التحكيم.	٤٠٣
المطلب الثاني : شروط وقف تنفيذ حكم التحكيم في الطعن بالبطلان.	٤٠٧
الفرع الأول: شروط قبول طلب وقف تنفيذ حكم التحكيم في دعوى البطلان .	٤٠٧

الفرع الثاني: أحكام وقف تنفيذ حكم التحكيم بسبب الطعن عليه بالبطلان .	٤١٠
المطلب الثالث : أثار الحكم بوقف التنفيذ في دعوى البطلان .	٤١٣
المطلب الرابع: جواز الجمع بين الإشكال وطلب وقف التنفيذ في دعوى البطلان.	٤١٥
الفصل الثالث: المعوقات الخاصة بتنفيذ حكم التحكيم الصادر ضد جهة الإدارة (الدولة).	٤١٨
المبحث الأول: الدفع بالحصانة ضد تنفيذ أحكام التحكيم الأجنبية .	٤٢٠
المطلب الأول: ماهية الحصانة ضد تنفيذ أحكام التحكيم الأجنبية.	٤٢١
الفرع الأول: مفهوم الدفع بالحصانة ضد إجراءات التنفيذ .	٤٢١
الفرع الثاني: حصانة الدولة ضد الإجراءات القضائية .	٤٢٢
الفرع الثالث: موقف بعض الاتفاقيات الدولية من حصانة الدولة ضد التنفيذ .	٤٢٥
المطلب الثاني: الموقف الفقهي والقضائي من دفع الدولة بحصانتها ضد تنفيذ أحكام التحكيم الأجنبية.	٤٢٨
- الوضع في مصر .	٤٣٠
- الوضع في دولة الإمارات العربية المتحدة.	٤٣١
المبحث الثاني: التنازل عن الحصانة ضد تنفيذ أحكام التحكيم الأجنبية .	٤٣٢
المطلب الأول: تعريف التنازل عن الحصانة وأثاره .	٤٣٣
المطلب الثاني: شروط التنازل عن الحصانة.	٤٣٥
الفصل الرابع: أهم الطرق للتغلب على معوقات تنفيذ أحكام التحكيم الصادرة في المنازعات الإدارية.	٤٣٩
المبحث الأول: أهم طرق التغلب على معوقات تنفيذ حكم التحكيم الصادر في المنازعة الإدارية	٤٤١
المطلب الأول: الطعن في القرار الصادر بوقف تنفيذ حكم التحكيم وفقا للنظام المصري.	٤٤٢
المطلب الثاني: الطعن في القرار الصادر بوقف تنفيذ حكم التحكيم وفقا للنظام الإماراتي.	٤٤٥

المبحث الثاني: أهم الطرق للتغلب على المعوقات الخاصة بتنفيذ حكم التحكيم الصادر ضد جهة الإدارة.	٤٤٨
المطلب الأول: دعوى المسئولية المدنية عن امتناع الإدارة عن تنفيذ حكم التحكيم.	٤٥٠
الفرع الأول: عنصر الخطأ في المسؤولية المدنية.	٤٥١
الفرع الثاني: عنصري الضرر وعلاقة السببية في المسئولية المدنية.	٤٥٤
المطلب الثاني: دعوى إلغاء القرار السلبي بالامتناع عن تنفيذ حكم التحكيم.	٤٥٧
الفرع الأول: التكييف القانوني لدعوى إلغاء القرار السلبي بالامتناع عن تنفيذ حكم التحكيم.	٤٥٧
الفرع الثاني: الاختصاص بنظر دعوى إلغاء القرار السلبي بالامتناع عن تنفيذ حكم التحكيم.	٤٥٨
المطلب الثالث: دعوى المسئولية الجنائية عن عدم تنفيذ الإدارة لحكم التحكيم الصادر ضدها.	٤٦١
الفرع الأول: مفهوم الموظف العام.	٤٦٢
الفرع الثاني: أركان جريمة امتناع الموظف عن تنفيذ الأحكام.	٤٦٦
الفرع الثالث: العقوبة المقررة لجريمة امتناع الموظف العام عن تنفيذ الأحكام.	٤٦٩
الخاتمة.	٤٧٢
التوصيات .	٤٧٩
المراجع .	٤٨٤
الفهرس .	٥١٧